

الْأَرْبَعُونَ فِي فَضَائِلِ الْمَسَاجِدِ وَآدَابِهَا

الْأَرْبَعُونَ

فِي فَضَائِلِ الْمَسَاجِدِ وَآدَابِهَا

جمع

خالد بن محمد بن عبد العزيز اليحى

الإبرازة الأولى

١٤٤١ / شوال

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي له ما في السماوات وما في الأرض وله الحمد في الآخرة وهو الحكيم الخبير، وصلى الله على نبينا محمدٍ السراج المنير، وعلى آله وصحبه، وسلم تسليماً مزيداً إلى يوم الدين، أما بعد:

فإن للمساجد في دين الإسلام مكانة عظيمة، نوح الله بها في كتابه، فقال تبارك اسمه: {فِي بُيُوتٍ أَذِنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْعُدُوِّ وَالْأَصَالِ رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامُ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءُ الرِّزْكَةِ يَحَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ الْقُلُوبُ وَالْأَبْصَارُ لِيَجْزِيَهُمُ اللَّهُ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا وَيَزِيدُهُمْ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِعَيْرٍ حِسَابٍ}.

وأضافها سبحانه إلى نفسه إضافة تشريفٍ وتكريرٍ، فقال: {وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا}.

ورغب سبحانه في عمارتها، وأخبر أن عمارتها المؤمنون بالله واليوم الآخر، فقال تعالى: {إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ}.

وفي سنة نبينا ﷺ أحاديث كثيرة في فضل المساجد، وبنائها، والجلوس فيها، وآدابها، وما ينبغي أن تنزع عنه، وغير ذلك، وقد انتقيت بضعةً وأربعين حديثاً متعلقةً بهذا الشأن المبارك.

والله البر الرحيم أسأل أن يجعل عملنا خالصاً، نافعاً، مباركاً، إن ربنا غني كريماً⁽¹⁾.

(1) أؤمل من يطلع عليه أن يفيدني بأي ملاحظة على البريد: kmy424@gmail.com وله جزيل الشكر والدعاء.

الحاديُّثُ الْأَوَّلُ

عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: (أحبُّ الْبَلَادِ إِلَى اللَّهِ مَسَاجِدُهَا، وَأَبْغَضُ الْبَلَادِ إِلَى اللَّهِ أَسْوَاقُهَا). أخرجه مسلم^(١).

الحاديُّثُ الثَّانِي

عن محمود بن لبيدٍ، أن عثمان بن عفان، أراد بناء المسجد، فكره الناس ذلك، فأحبوا أن يدعوه على هيئته، فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (من بَنَ مَسْجِدًا لِّلَّهِ، بَنَ اللَّهُ لَهُ فِي الْجَنَّةِ مُثْلَهُ). أخرجه مسلم^(٢).

الحاديُّثُ الْ ثَالِثُ

عن أبي ذرٍّ، قال: قال رسول الله ﷺ: (من بَنَ مَسْجِدًا، وَلَوْ كَمْفَحَصِّ قَطَّاً، بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ). أخرجه ابن حبان، وقال ابن كثيرٍ: ورد مرفوعاً وموقوفاً، والأول أصح^(٣).

الحاديُّثُ الرَّابِعُ

عن ابن عباسٍ، قال: قال رسول الله ﷺ: (مَا أُمِرْتُ بِتَشْيِيدِ الْمَسَاجِدِ). أخرجه أبو داود، وصححه ابن حبان، وقال النووي: إسناده صحيح على شرط مسلم^(٤).

(١) صحيح مسلم (٦٧١) قال النووي في شرح صحيح مسلم (١٧١/٥): لأنها بيوت الطاعات وأسسها على التقوى. قوله: «وأبغض الْبَلَادِ إِلَى اللَّهِ أَسْوَاقُهَا»؛ لأنها محل الغش والخداع والربا والأيمان الكاذبة وإخلال الوعد والإعراض عن ذكر الله، وغير ذلك مما في معناه.

(٢) صحيح مسلم (٥٣٣) قال ابن رجب في فتح الباري (٣٢٠/٣): قاعدة: الجزء على العمل من جنسه، فمن بني لله مسجداً يذكر فيه اسم الله في الدنيا، بني الله له في الجنة بيتاً.

(٣) صحيح ابن حبان (١٦١٠) الأحكام الكبير (٤١٦/١) وقال الذهبي في المهدب (٨٦٥/٢): «إسناده جيد». قال ابن حجر في فتح الباري (٥٤٥/١): رواه ابن خزيمة من حديث جابرٍ بلفظ: «كمفحص قطاء أو أصغر» وحمل أكثر العلماء ذلك على المبالغة؛ لأن المكان الذي تفحص القطة عنه لتพع فيه بيضها وترقد عليه، لا يكفي مقداره للصلوة فيه، ويؤيد هذه رواية جابرٍ هذه، وقيل: بل هو على ظاهره، والمعنى أن يزيد في مسجدٍ قدرًا يحتاج إليه تكون تلك الزيادة هذا القدر، أو يشترك جماعة في بناء مسجدٍ، فتفقع حصة كل واحدٍ منهم ذلك القدر.

(٤) سنن أبي داود (٤٤٨) صحيح ابن حبان (١٦١٥) خلاصة الأحكام (٣٠٥/١).

الحديث الخامس

عن أنسٍ، أن النبي ﷺ قال: (لا تقوم الساعة حتى يتباھي الناس في المساجد). أخرجه الخمسة إلا الترمذی، وصححه ابن خزيمة وابن حبان والنووی^(۱).

الحديث السادس

عن أبي حمید، أو عن أبي أُسید، قال: قال رسول الله ﷺ: (إذا دخل أحدکم المسجد، فليقل: اللهم افتح لي أبواب رحمتك، وإذا خرج، فليقل: اللهم إني أسألك من فضلك). أخرجه مسلم^(۲).

الحديث السابع

وعن عبد الله بن عمرو، عن النبي ﷺ أنه كان إذا دخل المسجد قال: (أعوذ بالله العظيم، وبوجهه الكريم، وسلطانه القديم، من الشيطان الرجيم، فإذا قال ذلك، قال الشيطان: حفظ مني سائر اليوم). أخرجه أبو داود، وحسنه النووی^(۳).

الحديث الثامن

عن أبي قتادة، أنه قال: دخلت المسجد ورسول الله ﷺ جالس بين ظهراني الناس، فجلست، فقال رسول الله ﷺ: (ما منعك أن ترکع رکعتين قبل أن تجلس؟) فقلت: يا رسول الله رأيتك جالساً والناس جلوس، قال: (إذا دخل أحدکم المسجد، فلا

(۱) مسنـد أـحمد (۱۲۳۷۹) سنـن أـبي دـاود (۴۴۹) سنـن النـسـائـي (۶۸۹) سنـن اـبـن مـاجـه (۷۳۹) صـحـيـح اـبـن خـزـيـمة (۱۳۲۲) صـحـيـح اـبـن حـبـان (۱۶۱۳) خـلـاـصـة الأـحـکـام (۳۰۵/۱).

(۲) صـحـيـح مـسـلـم (۷۱۳) خـلـاـصـة الأـحـکـام (۳۱۴/۱) وـقـال عـلـاء الدـین مـغـلـطـاـی فـی شـرـح سنـن اـبـن مـاجـه (۱۲۸۶) : سـنـدـه صـحـيـحـ. قـال الشـیـخ عـبـد الرـزـاق البـدر فـی فـقـه الـأـدـعـیـة وـالـأـذـکـار (۱۲۲/۳) : «فـیه تـعـوـذـ بـالـلـه وـأـسـمـائـه وـصـفـاتـه، وـمـن صـفـاتـه سـبـحـانـه وـجـهـهـ المـوـصـوفـ بالـكـرـمـ، وـهـوـ الـحـسـنـ وـالـبـهـاءـ، وـمـن صـفـاتـه السـلـطـانـ المـوـصـوفـ بـالـقـدـمـ وـهـوـ الـأـوـلـيـةـ التـي لـيـس قـبـلـهـ شـيـءـ، وـفـیـ هـذـا دـلـالـةـ عـلـىـ عـظـمـةـ اللـهـ سـبـحـانـهـ وـجـلـالـهـ وـكـمـالـهـ، وـكـمـالـقـدـرـتـهـ وـكـفـاـیـتـهـ لـعـبـدـهـ الـمـسـتـعـيـدـ بـهـ الـمـلـتـجـئـ إـلـيـهـ سـبـحـانـهـ».

(۳) سنـن أـبي دـاود (۴۶۶) خـلـاـصـة الأـحـکـام (۳۱۴/۱) وـقـال عـلـاء الدـین مـغـلـطـاـی فـی شـرـح سنـن اـبـن مـاجـه (۱۲۸۶) : سـنـدـه صـحـيـحـ. قـال الشـیـخ عـبـد الرـزـاق البـدر فـی فـقـه الـأـدـعـیـة وـالـأـذـکـار (۱۲۲/۳) : «فـیه تـعـوـذـ بـالـلـه وـأـسـمـائـه وـصـفـاتـه، وـمـن صـفـاتـه سـبـحـانـه وـجـهـهـ المـوـصـوفـ بالـكـرـمـ، وـهـوـ الـحـسـنـ وـالـبـهـاءـ، وـمـن صـفـاتـه السـلـطـانـ المـوـصـوفـ بـالـقـدـمـ وـهـوـ الـأـوـلـيـةـ التـي لـيـس قـبـلـهـ شـيـءـ، وـفـیـ هـذـا دـلـالـةـ عـلـىـ عـظـمـةـ اللـهـ سـبـحـانـهـ وـجـلـالـهـ وـكـمـالـهـ، وـكـمـالـقـدـرـتـهـ وـكـفـاـیـتـهـ لـعـبـدـهـ الـمـسـتـعـيـدـ بـهـ الـمـلـتـجـئـ إـلـيـهـ سـبـحـانـهـ».

يجلس حتى يركع ركعتين) أخرجه، واللفظ لمسلم^(١).

الحديث التاسع

عن جابرٍ، قال: جاء سليمان العطفاني يوم الجمعة، ورسول الله ﷺ يخطب، فجلس، فقال له: (يا سليمان قم فاركع ركعتين، وتجوز^(٢) فيهما) ثم قال: (إذا جاء أحدكم يوم الجمعة، والإمام يخطب، فليركع ركعتين، ولتجوز فيهما). أخرجه، واللفظ لمسلم^(٣).

الحديث العاشر

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: (من غدا إلى المسجد أو راح، أعد الله له نزله من الجنة كلما غدا أو راح). أخرجه^(٤).

الحديث الحادي عشر

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: (سبعة يظلمهم الله في ظله، يوم لا ظل إلا ظله): الإمام العادل، وشاب نشأ في عبادة ربِّه، ورجل قلبه معلق في المساجد، ورجلان تحاباً في الله، اجتمعوا عليه وتفرقوا عليه، ورجل طلبته امرأة ذات منصبٍ وجمالٍ، فقال: إني أخاف الله، ورجل تصدق بصدقٍ، فأخفاها حتى لا تعلم شمله ما تنفق يمينه، ورجل ذكر الله خالياً ففاضت عيناه). أخرجه، وفي روايةٍ لمسلم: (ورجل

(١) صحيح البخاري (٤٤٤) صحيح مسلم (٧١٤).

(٢) قد يستأنس به للتجوز في النافلة إذا أقيمت الفريضة.

(٣) صحيح البخاري (٩٣٠) صحيح مسلم (٨٧٥) قال ابن رجب في فتح الباري (٢٧٠/٣): «وهذا الأمر على الاستحساب دون الوجوب عند جميع العلماء المعتمد بهم، وإنما يحکى القول بوجوبه عن بعض أهل الظاهر». وقال في طرح التشريب (١٨٧/٣): «وفيه: أنها لا تحصل بأقل من ركعتين».

(٤) صحيح البخاري (٦٦٢) صحيح مسلم (٦٦٩) قال ابن رجب في فتح الباري (٥٣/٦): «ومعنى الحديث: أن من خرج إلى المسجد للصلوة فإنه زائر الله تعالى، والله يُعذّلُهُ نُزلاً من المسجد، كلما انطلق إلى المسجد، سواء كان في أول النهار أو في آخره، والنُّزُل: هو ما يعد للضيف عند نزوله من الكرامة والتُّحْفَة».

معلق بالمسجد، إذا خرج منه حتى يعود إليه^(١).

الحاديـث الثانـي عـشر

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: (ما توطّن رجل مسلم المساجد للصلوة والذكر، إلا تبشع الله له، كما يتبعش أهل الغائب بعائهم إذا قدم عليهم). أخرجه أحمد وابن ماجه، وصححه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم^(٢).

الحاديـث الثالـث عـشر

عن أبي أمامة الباهلي، عن رسول الله ﷺ قال: (ثلاثة كلام ضامن على الله عز وجل: رجل خرج غازياً في سبيل الله، فهو ضامن على الله، حتى يتوفاه فيدخله الجنة، أو يرده بما نال من أجرٍ وغنيةٍ، ورجل راح إلى المسجد، فهو ضامن على الله حتى يتوفاه، فيدخله الجنة أو يرده بما نال من أجرٍ وغنيةٍ، ورجل دخل بيته بسلام، فهو ضامن على الله عز وجل) أخرجه أبو داود، وصححه ابن حبان والحاكم وابن القيم وابن حجر^(٣).

(١) صحيح البخاري (٦٦٠) صحيح مسلم (١٠٣١) قال النووي في شرحه (١٢١/٧): «ومعناه شديد الحب لها والملازمة للجماعة فيها، وليس معناه دوام القعود في المسجد». وقال ابن رجب في فتح الباري (٤٧/٦): «وهذا إنما يحصل لمن ملك نفسه وقادها إلى طاعة الله فانقادت له؛ فإن الهوى إنما يدعو إلى محبة مواضع الهوى واللعب، إما المباح أو المحظور، ومواضع التجارة واكتساب الأموال، فلا يقصر نفسه على محبة بقاع العبادة إلا من خالف هواه، وقدّم عليه محبة مولاه».

(٢) مسند أحمد (٨٣٥٠) سنن ابن ماجه (٨٠٠) صحيح ابن خزيمة (٣٥٩) صحيح ابن حبان (٢٢٧٨) المستدرك (٧٧١) وقال الذهبي في تلخيصه: «على شرطهما» وقال البوصيري في مصباح الزجاجة (١٠٢/١): إسناده صحيح.

(٣) سنن أبي داود (٢٤٩٤) صحيح ابن حبان (٤٩٩) المستدرك (٤٠٠) زاد المعاد (٣٤٨/٢) فتح الباري (٨/٦) وحسنه النووي في الأذكار (ص ٢٤) وابن حجر في نتائج الأفكار (١٧٤/١) قال الخطاطي في معالم السنن (٢٣٩/٢): «وقوله «ورجل دخل بيته بسلام» يتحمل وجهين، أحدهما: أن يسلم إذا دخل منزله، كما قال تعالى: {إِذَا دَخَلْتُمْ بَيْوَاتًّا فَسَلِّمُوا عَلَى أَنفُسِكُمْ تَحْيَةً مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ مَبَارَكَةً طَيِّبَةً} . والوجه الآخر: أن يكون أراد بدخول بيته بسلام، أي: لزم البيت طلب السلام من الفتنة، يرغب بذلك في العزلة ويأمره بالإفلال من الخلطة». وذكره النووي في الأذكار في باب: ما يقول إذا دخل بيته. وابن القيم ذكره في زاد المعاد في هديه ﷺ عند دخوله إلى منزله.

الحاديـث الـرابـع عـشر

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: (من نَفْسٍ عن مَؤْمِنٍ كُربَةً من كُربَةِ الدُّنْيَا، نفس الله عنه كُربَةً من كُربَةِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ يَسِّرَ عَلَى مَعْسِرٍ، يَسِّرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا، سَتَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَاللَّهُ فِي عَوْنَ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنَ أَخِيهِ، وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا، سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ، وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بَيْوَاتِ اللَّهِ، يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ، وَيَتَدَارِسُونَهُ بَيْنَهُمْ، إِلَّا نَزَلتُ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَغَشِّيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ، وَحَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ، وَذَكَرْهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عَنْهُ، وَمَنْ بَطَأَ بِهِ عَمَلُهُ، لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نِسْبَهُ). أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(١).

الحاديـث الـخامـس عـشر

عن أبي سعيد الخدري، قال: خرج معاوية على حلقة في المسجد، فقال: ما أجلسكم؟ قالوا: جلسنا نذكر الله، قال آللله ما أجلسكم إلا ذاك؟ قالوا: والله ما أجلسنا إلا ذاك، قال: أما إني لم أستحلفك تهمة لكم، وما كان أحد بمنزلتي من رسول الله ﷺ أقل عنه حديثاً مني، وإن رسول الله ﷺ خرج على حلقة من أصحابه، فقال: (ما أجلسكم؟) قالوا: جلسنا نذكر الله ونحمده على ما هدانا للإسلام، ومن به علينا، قال: (آللله ما أجلسكم إلا ذاك؟) قالوا: والله ما أجلسنا إلا ذاك، قال: (اما إني لم أستحلفك تهمة لكم، ولكنه أتاني جبريل، فأخبرني أن الله عز وجل يباهي بكم الملائكة) أخرجه مسلم^(٢).

الحاديـث الـسادـس عـشر

عن أبي واقد الليثي، قال: بينما رسول الله ﷺ في المسجد، فأقبل ثلاثة نفرين، فأقبل

(١) صحيح مسلم (٢٦٩٩).

(٢) صحيح مسلم (٢٧٠١) قال ابن القيم في مفتاح دار السعادة (١/٢٤): «فَهُؤُلَاءِ كَانُوا قَدْ جَلَسُوا يَحْمَدُونَ اللَّهَ بِذَكْرِ أَوْصافِهِ وَآلَائِهِ، وَيُشْتَوِّنُونَ عَلَيْهِ بِذَلِكَ، وَيَذْكُرُونَ حُسْنَ الْإِسْلَامِ، وَيَعْتَرِفُونَ لِلَّهِ بِالْفَضْلِ الْعَظِيمِ؛ إِذْ هَدَاهُمْ لَهُ وَمَنْ عَلَيْهِمْ بِرَسُولِهِ، وَهَذَا أَشْرَفُ عِلْمٍ عَلَى الإِطْلَاقِ، وَلَا يُعْنِي بِهِ إِلَّا الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ؛ فَإِنَّهُ يَتَضَعَّنُ مَعْرِفَةُ اللَّهِ وَصَفَاتُهُ وَأَفْعَالُهُ وَدِينُهُ وَرَسُولُهُ، وَمَحْبَّةُ ذَلِكَ وَتَعْظِيمُهُ وَالْفَرَحُ بِهِ، وَأَحْرَى بِأَصْحَابِ هَذَا الْعِلْمِ أَنْ يَبْاهِي اللَّهَ بِهِمُ الْمَلَائِكَةَ».

اثنان إلى رسول الله ﷺ وذهب واحد، فأما أحدهما، فرأى فرجةً في الحلقة، فجلس، وأما الآخر فجلس خلفهم، فلما فرغ رسول الله ﷺ قال: (ألا أخبركم عن النفر الثلاثة؟ أما أحدهم: فأوى إلى الله، فآواه الله، وأما الآخر: فاستحيا، فاستحيا الله منه، وأما الآخر: فأعرض، فأعرض الله عنه) أخرجاه^(١).

الحاديـث السـابع عـشر

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: (صلاة الرجل في جماعةٍ تزيد على صلاته في بيته، وصلاته في سوقه، بضعًا وعشرين درجةً؛ وذلك أن أحدهم إذا توضأ فأحسن الوضوء، ثم أتى المسجد لا ينهره إلا الصلاة، لا يريد إلا الصلاة، لم يخط خطوةً إلا رفع له بها درجةً، وخط عنه بها خطيبةً، حتى يدخل المسجد، فإذا دخل المسجد كان في الصلاة ما كانت الصلاة هي تحبسه، والملائكة يصلون على أحدهم ما دام في مجلسه الذي صلى فيه، يقولون: اللهم ارحمه، اللهم اغفر له، اللهم صل عليه، اللهم تب عليه، ما لم يؤذ فيه، ما لم يحدث فيه). أخرجاه^(٢).

الحاديـث الثـامن عـشر

عن أبي بن كعبٍ، قال: كان رجل لا أعلم رجلاً أبعد من المسجد منه، وكان لا تخطئه صلاة، فقيل له: لو اشتريت حماراً تركبه في الظلماء، وفي الرمضان، قال: ما يسرني أن منزلي إلى جنب المسجد، إنني أريد أن يكتب لي ممشاي إلى المسجد، ورجوعي إذا

(١) صحيح البخاري (٤٧٤) باب من قعد حيث ينتهي به المجلس، ومن رأى فرجةً في الحلقة فجلس فيها. باب الحلق والجلوس في المسجد. صحيح مسلم (٢١٧٦) قال ابن القيم في مفتاح دار السعادة (٣٤٦/١): «فلو لم يكن لطالب العلم إلا أنَّ الله يؤويه إليه، ولا يُعرض عنه، لكفى به فضلاً».

(٢) صحيح البخاري (٤٧٧) صحيح مسلم (٦٤٩) قال ابن بطال: من كان كثير الذنب وأراد أن يحطها الله عنه بغير تعبٍ، فليغتنم ملازمة مكان مصلاه بعد الصلاة؛ ليستكثر من دعاء الملائكة واستغفارهم له، فهو مرجوح إجابته؛ لقوله: {ولا يشفعون إلا لمن ارضى}، فعلى كل مؤمنٍ عاقلٍ سمع هذه الفضائل الشريفة أن يحرص على الأخذ بأوفر الحظ منها ولا تمر عنه صفحًا. شرح صحيح البخاري (٩٥/٢) وقال ابن رجب في فتح الباري (٤٠/٦): «قال ابن عبد البر: ولو صلت المرأة في مسجد بيتها وجلست فيه تنتظر الصلاة، فهي داخلة في هذا المعنى، إذا كان يحبسها عن قيامها لأن شغالها انتظار الصلاة».

رجعت إلى أهلي، فقال رسول الله ﷺ: (قد جمع الله لك ذلك كله). أخرجه مسلم^(١).

الحديث التاسع عشر

وعن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: (ألا أدلكم على ما يمحو الله به الخطايا، ويرفع به الدرجات؟) قالوا بلى يا رسول الله، قال: (إسباغ الوضوء على المكاره، وكثرة الخطا إلى المساجد، وانتظار الصلاة بعد الصلاة، فذلكم الرباط). أخرجه مسلم^(٢).

الحديث العشرون

عن عبد الله بن عمرو، قال: صلينا مع رسول الله ﷺ المغرب، فرجع من رجع، وعقب من عقب، فجاء رسول الله ﷺ مسرعاً، قد حفَّزه النَّفَسُ، وقد حسر عن ركبتيه، فقال: (أبشروا، هذا ربكم قد فتح باباً من أبواب السماء، يباهي بكم الملائكة، يقول: انظروا إلى عبادي قد قضوا فريضة، وهم يتذمرون أخرى) أخرجه أحمد وابن ماجه، وقال مُعْلِطَاي والعراقي: إسناده صحيح^(٣).

الحديث الحادي والعشرون

عن عقبة بن عامر، عن رسول الله ﷺ أَنَّهُ قَالَ: (إِذَا تَطَهَّرَ الرَّجُلُ، ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ يَرْعَى الصَّلَاةَ، كَتَبَ لَهُ كَاتِبًا - أَوْ كَاتِبَةً - بِكُلِّ خُطْوَةٍ يَحْطُوْهَا إِلَى الْمَسْجِدِ عَشْرَ

(١) صحيح مسلم (٦٦٣).

(٢) صحيح مسلم (٢٥١) قال ابن عبد البر في التمهيد (٢٠/٢٢): «وهذا الحديث من أحسن ما يروى عن النبي ﷺ في فضائل الأعمال» وما يدل على عظيم فضل الرباط ما في صحيح مسلم (١٩١٣) عن سلمان، عن النبي ﷺ، أنه قال: (رباط يوم وليلة خير من صيام شهر وقيامه، وإن مات جرى عليه عمله الذي كان يعمله، وأجرى عليه رزقه، وأئمن الفتان». قال ابن رجب: «من حبس نفسه في المساجد على الطاعة، فهو مرابط لها في سبيل الله، مخالف لهواها، وذلك من أفضل أنواع الصبر والجهاد». اختيار الأولى (ص ٧١).

(٣) مسند أحمد (٦٧٥٠) سنن ابن ماجه (٨٠١) شرح سنن ابن ماجه (ص ١٣٤٤) طرح التثريب (٢/٣٦٦) وصححه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (١٠٧/١).

حَسَنَاتٍ، وَالقَاعِدُ يَرْعَى الصَّلَاةَ كَالْقَانِتِ، وَيُكْتَبُ مِنَ الْمُصَلِّينَ مِنْ حِينٍ يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَيْهِ) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ، وَصَحَّحَهُ ابْنُ خَزِيمَةَ وَابْنُ حَبَّانَ وَالْحَاكِمُ وَالْمَنْذُريُّ^(١).

الْحَدِيثُ الثَّانِي وَالْعَشْرُونُ

عَنْ أَبِي بْنِ كَعْبٍ، قَالَ: صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا الصَّبَحَ، فَقَالَ: (أَشَاهِدُ فَلَانَ) قَالُوا: لَا، قَالَ: (أَشَاهِدُ فَلَانَ) قَالُوا: لَا، قَالَ: (إِنَّ هَاتِيْنِ الصلاتيْنِ أَثْقَلَ الصلوات على الْمَنَافِقِينَ، وَلَوْ تَعْلَمُوْنَ مَا فِيهِمَا لَأَتِيمُوهُمَا، وَلَوْ حَبَّوَا عَلَى الرَّكْبِ، وَإِنَّ الصَّفَّ الْأَوَّلَ عَلَى مِثْلِ صَفِّ الْمَلَائِكَةِ، وَلَوْ عَلِمْتُمْ مَا فَضْيَلَتِهِ لَأَبْتَدِرَمُوهُ، وَإِنَّ صَلَاةَ الرَّجُلِ مَعَ الرَّجُلِ أَزْكَى مِنْ صَلَاةِ وَحْدَهُ، وَصَلَاةِهِ مَعَ الرَّجُلَيْنِ أَزْكَى مِنْ صَلَاةِهِ مَعَ الرَّجُلِ، وَمَا كَثُرَ فَهُوَ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَأَبْوَ دَاؤِدَ وَالنَّسَائِيُّ، وَصَحَّحَهُ ابْنُ مَعِينٍ وَابْنُ الْمَدِينِيِّ وَالْذَّهْلِيُّ^(٢).

الْحَدِيثُ الثَّالِثُ وَالْعَشْرُونُ

عَنْ عَقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ فِي الصُّفَّةِ، فَقَالَ: (أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ يَغْدُو كُلُّ يَوْمٍ إِلَى بُطْحَانَ أَوْ إِلَى الْعَقِيقِ، فَيَأْتِيَ مِنْهُ بِنَاقَتَيْنِ كَوْمَادَيْنِ، فِي غَيْرِ إِثْمٍ، وَلَا قَطْعِ رَحِمٍ؟) فَقَلَنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نُحُبُّ ذَلِكَ، قَالَ: (أَفَلَا يَغْدُو أَحَدُكُمْ إِلَى الْمَسْجِدِ فَيَعْلَمُ أَوْ يَقْرَأُ آيَتَيْنِ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ نَاقَتَيْنِ، وَثَلَاثُ

(١) مسند أحمد (١٧٤٤٠) صحيح ابن خزيمة (١٤٩٢) صحيح ابن حبان (٢٠٤٥) المستدرك (٧٦٦) وقال الذهبي في تلخيصه: «على شرط مسلم» وقال في المذهب في اختصار السنن الكبير (٩٤٤/٢): إسناده صالح. الترغيب والترهيب (١٢٩/١) وقال العراقي في طرح التشريب (٣٠١/٢): والجمع بينه وبين ما جاء أن الخطوة يكتب بها حسنة أن المراد حسنة مضاعفة. قال السندي: قوله: يَرْعَى الصَّلَاةَ، أي: يربدها.

(٢) مسند أحمد (٢١٢٦٥) سنن أبي داود (٥٥٤) سنن النسائي (٨٤٣) قال الحاكم في المستدرك (٣٧٨/١): «وقد حكم أئمة الحديث، يحيى بن معين، وعلي بن المديني، ومحمد بن يحيى الذهلي، وغيرهم لهذا الحديث بالصحة» وقال ابن حجر في التلخيص الجبير (٥٥/٢): «وصححه ابن السكن، والعقيلي، والحاكم...، وقال النووي: أشار علي بن المديني إلى صحته».

خير له من ثلاثٍ، وأربعٌ خير له من أربعٍ، ومن أعدادهن من الإبل) أخرجه مسلم^(١).

الحديث الرابع والعشرون

عن جابر بن عبد الله، أنه قال: اشتري مني رسول الله ﷺ بعيّراً، فلما قدم المدينة أمرني أن آتي المسجد، فأصلني ركعتين. أخرجاه، وفي روايةٍ لهما: وقدمت بالغداة، فجئت المسجد، فوجده على باب المسجد، فقال: (الآن حين قدمت؟) قلت: نعم، قال: (فَدَعْ جَمْلَكَ، وادْخُلْ فَصْلَ رَكْعَتَيْنِ)^(٢).

الحديث الخامس والعشرون

عن عبد الله بن الزبير، قال: قال رسول الله ﷺ: (صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه من المساجد، إلا المسجد الحرام، وصلاة في المسجد الحرام أفضل من مائة صلاة في هذا). أخرجه أحمد، وصححه ابن حبان، وقال ابن القيم: إسناده صحيح، وقال ابن عبد الهادي: إسناده على شرط الصحاحين^(٣).

الحديث السادس والعشرون

عن عبد الله بن دينارٍ، عن ابن عمر، قال: (كان رسول الله ﷺ يأتي مسجد قباء كل سبت^(٤)، راكباً ومشياً، فيصلّي فيه ركعتين)، قال ابن دينار: وكان ابن عمر يفعله. أخرجاه^(٥).

(١) صحيح مسلم (٨٠٣). وبطحان والعقيق: موضعان بالمدينة، والكوماء من الإبل: العظيمة السنام.

(٢) صحيح البخاري (٣٠٨٩) صحيح مسلم (٧١٥).

(٣) مسند أحمد (١٦١١٧) صحيح ابن حبان (١٦٢٠) زاد المعاد في (٤٩/١) المحرر (ص ٢٧٠).

(٤) قال ابن علان في دليل الفالحين (٢٤٣/٣): «وعند ابن حبان في صحيحه «كل يوم سبت» قال السمهودي: فيرد به على من قال: السبت: الأسبوع».

(٥) صحيح البخاري (١١٩٤) صحيح مسلم (١٣٩٩) قال ابن حجر في فتح الباري (٦٩/٣): «ومن فضائل مسجد قباء، ما رواه عمر بن شبة في أخبار المدينة بإسناد صحيح، عن سعد بن أبي وقاص، قال: «لأن أصلبي في مسجد قباء ركعتين أحب إلي من أن آتي بيت المقدس مررتين، لو علمون ما في قباء، لضربوا إليه أكباد الإبل» اهـ. وهو في المستدرك (١٣/٣ ح ٤٢٨٠) بلفظ: «لأن أصلبي في مسجد قباء أحب إلي من أن أصلبي في مسجد بيت المقدس» قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيفيين ولم يخرجاه» وقال الذهبي في تلخيصه: «على شرط البخاري ومسلم»، وصححه الألباني في صحيح

الحديث السابع والعشرون

عن جابر، قال: قال رسول الله ﷺ: (إذا قضى أحدكم الصلاة في مسجده، فليجعل بيته نصيباً من صلاته؛ فإن الله جاعل في بيته من صلاته خيراً) أخرجه مسلم^(١).

الحديث الثامن والعشرون

عن عبد الله بن سعدٍ، قال: سألت رسول الله ﷺ، أيما أفضل؟ الصلاة في بيتي أو الصلاة في المسجد؟ قال: (ألا ترى إلى بيتي ما أقربه من المسجد، فلأن أصلى في بيتي أحب إلى من أن أصلى في المسجد، إلا أن تكون صلاة مكتوبة) أخرجه ابن ماجه، وصححه ابن خزيمة، وقال البوصيري: «إسناده صحيح رجاله ثقات، رواه ابن حبان في صحيحه»^(٢).

الحديث التاسع والعشرون

عن أبي سعيدٍ، قال: اعتكف رسول الله ﷺ في المسجد، فسمعهم يجهرون بالقراءة، فكشف الستر، وقال: (ألا إن كلكم مناج ربه، فلا يؤذين بعضكم بعضاً، ولا يرفع بعضكم على بعض في القراءة) أو قال: (في الصلاة). أخرجه أبو داود، وصححه ابن خزيمة والحاكم وابن عبد البر والنوي وابن حجر^(٣).

الحديث الثلاثون

عن زينب، امرأة عبد الله، قالت: قال لنا رسول الله ﷺ: (إذا شهدت إحداكن المسجد، فلا تمس طيباً). أخرجه مسلم^(٤).

الحديث الحادي والثلاثون

الترغيب والترهيب (٢٣/٢).

(١) صحيح مسلم (٧٧٨) قال في الغاية وشرحه (٣٧٥/١): «(فَفَلَّ بَيْتَهُ أَفْضَلُ مِنْهُ بِمَسْجِدٍ، وَلَوْ حَرَامٌ) لِمَا فِيهِ مِنْ اتِّبَاعِ السَّنَةِ، وَبَعْدَهُ مِنَ الرِّيَاءِ، وَقَرْبَهُ مِنِ الْإِحْلَاصِ».

(٢) سنن ابن ماجه (١٣٧٨) صحيح ابن خزيمة (١٢٠٢) مصباح الزجاجة (٩/٢).

(٣) سنن أبي داود (١٣٣٢) صحيح ابن خزيمة (١١٦٢) المستدرك (١١٦٩) التمهيد (٣١٨/٢٣) المجموع (٣٩٢/٣) نتائج الأفكار (١٦/٢).

(٤) صحيح مسلم (٤٤٣).

عن أبي هريرة، أن رجلاً أسوداً - أو امرأةً سوداءً - كان يُقْمِن المسجد فمات، فسأل النبي ﷺ عنه، فقالوا: مات، قال: (أَفَلَا كُنْتُمْ آذِنْتُمُونِي بِهِ، ذُلُونِي عَلَى قَبْرِهِ - أَوْ قَالَ: قَبْرُهَا - فَأَتَى قَبْرَهَا فَصَلَّى عَلَيْهَا). أَخْرَجَاهُ (١).

الْحَدِيثُ الثَّانِي وَالثَّلَاثُونُ

عن أنس بن مالكٍ، قال: بينما نحن في المسجد مع رسول الله ﷺ إِذْ جَاءَ أَعْرَابِيٌّ فَقَامَ يَبْولُ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: مَهْ مَهْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا تُزَرِّمُوهُ دُعَوَهُ)، فَتَرَكُوهُ حَتَّى يَبْالُ، ثُمَّ دَعَاهُ فَقَالَ لَهُ: (إِنَّ هَذِهِ الْمَسَاجِدَ لَا تَصْلِحُ لِشَيْءٍ مِّنْ هَذَا الْبَوْلِ، وَلَا الْقَدْرُ، إِنَّمَا هِيَ لِذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَالصَّلَاةِ، وَقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ) قَالَ: فَأَمَرَ رجلاً مِّنَ الْقَوْمِ، فَجَاءَ بَدْلُوٌّ مِّنْ مَاءٍ، فَشَنَّهُ عَلَيْهِ. أَخْرَجَاهُ (٢).

الْحَدِيثُ الثَّالِثُ وَالثَّلَاثُونُ

عن جابر، عن النبي ﷺ قال: (مَنْ أَكَلَ الْبَصْلَ وَالثُّومَ وَالْكَرَاثَ، فَلَا يَقْرِبُ مَسْجِدَنَا؛

(١) صحيح البخاري (٤٥٨) صحيح مسلم (٩٥٦) وترجم عليه البخاري: باب كنس المسجد والتقطاط الحرق والقدى والعيدان. قال العيني في عمدة القاري (٤/٢٣١): فيه فضل تنظيف المسجد؛ لأنَّه إنما خصَّ بالصلاحة عليه بعد دفعه من أجل ذلك، وفيه السؤال عن الخادم والصديق إذا غاب، وفيه: المكافأة بالدعاء، وفيه: الرغبة في شهود جنائز الصالحين، وفيه: جواز الصلاة على القبر. وقال ابن رجب في فتح الباري (٣/٣٥٢): كنس المساجد وإزالة الأذى عنها فعلٌ شريف، لا يألف منه من يعلم آداب الشريعة، وقد ثبت أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى نخاماً في قبلي المسجد فحكمها بيده. وأنَّ عمر مسجد قباء، فصلَّى فيه ركعتين، ثم احتجز ثوبه، ثم كسرَّه بجريدة.

(٢) صحيح البخاري (٦٠٢٥) صحيح مسلم (٢٨٥) قال ابن حجر في فتح الباري (١/٣٢٣): وإنما تركوه يبول في المسجد؛ لأنَّه كان شرع في المفسدة، فلو مُنْعِنَ لدار بين أمرتين إما أن يقطعه فيتضرك، وإما أن لا يقطعه فلا يألف من تنبيه بدنه أو ثوبه أو مواضع أخرى من المسجد... وفيه الرفق بالجاهل، وتعليمه ما يلزمه من غير تعنيفٍ إذا لم يكن ذلك منه عناً، ولا سيما إن كان ممن يحتاج إلى استئلافه، وفيه رأفة النبي ﷺ، وحسن خلقه، وفيه تعظيم المسجد وتزييه عن الأقدار. وظاهر الحصر من سياق مسلم في حديث أنسٍ أنه لا يجوز في المسجد شيءٌ غير ما ذُكر، من الصلاة والقرآن والذكر، لكن الإجماع على أن مفهوم الحصر منه غير معمولٍ به، ولا ريب أن فعل غير المذكورات وما في معناها خلاف الأولى.

فإن الملائكة تتأذى مما يتأنى منها بنو آدم). أخرجاه، واللفظ لمسلم^(١).

الحديث الرابع والثلاثون

عن عائشة، أن أم حبيبة وأم سلمة، ذكرتا كنيسةً رأينها بالحبشة فيها تصاوير، فذكرتا للنبي ﷺ، فقال: (إن أولئك إذا كان فيهم الرجل الصالح فمات، بنوا على قبره مسجداً، وصوروا فيه تلك الصور، فأولئك شرار الخلق عند الله يوم القيمة). أخرجاه^(٢).

الحديث الخامس والثلاثون

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: (من سمع رجلاً ينشد ضالةً في المسجد، فليقل: لا رد لها الله عليك؛ فإن المساجد لم تبن لهذا). أخرجه مسلم^(٣).

الحديث السادس والثلاثون

عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: (إذا رأيتم من يبيع أو يبتاع في المسجد، قولوا: لا أربح الله تجارتك، وإذا رأيتم من ينشد فيه ضالةً، قولوا: لا رد الله عليك). أخرجه الترمذى^(٤)، وقال: «حسن غريب، والعمل على هذا عند بعض أهل العلم، كرهوا البيع والشراء في المسجد، وهو قول أحمد، وإسحاق، وقد رخص فيه بعض أهل العلم في البيع والشراء في المسجد».

الحديث السابع والثلاثون

عن كعب بن مالكٍ، أنه تقاضى ابن أبي حدرة ديناً كان له عليه في المسجد، فارتفعت أصواتهما حتى سمعها رسول الله ﷺ وهو في بيته، فخرج إليهما حتى كشف سجف

(١) صحيح البخاري (٨٥٤) صحيح مسلم (٥٦٤) قال ابن الملقن في التوضيح (٣٤٢/٧): ويلحق بما نص عليه في الحديث كل ما له رائحة كريهة من المأكولات وغيرها، وخصه بالذكر؛ لكثره أكلهم لها... والنهي إذا لم يطبخ دون ما إذا طبخت.

(٢) صحيح البخاري (٤٢٧) صحيح مسلم (٥٢٨).

(٣) صحيح مسلم (٥٦٨).

(٤) جامع الترمذى (١٣٢١).

حجرته، فنادى: (يا كعب) قال: ليك يا رسول الله، قال: (ضع من دينك هذا) وأوْمأَ إِلَيْهِ أَيْ: الشطر، قال: لقد فعلت يا رسول الله، قال: (قم فاقضه). أخرجه^(١).

الحاديُّ الثامن والثلاَثُون

عن عبد الرحمن بن أبي بكرٍ، قال: «قال رسول الله ﷺ: «هل منكم أحد أطعم اليوم مسكيًّنا؟»، فقال أبو بكرٍ رضيَّ الله عنه: دخلت المسجد، فإذا أنا بسائلٍ يسأل، فوجدت كسرة خبزٍ في يد عبد الرحمن، فأخذتها منه فدفعتها إليه». أخرجه أبو داود، قال ابن عبد الهادي: فيه مبارك بن فضالة، ثقة ابن معين في رواية، وقال النسائي: ضعيف^(٢).

الحاديُّ التاسع والثلاَثُون

عن أنسٍ، قال: قال النبي ﷺ: (البُزاقُ فِي الْمَسْجِدِ خَطِيئَةٌ، وَكُفَارَتُهَا دُفْنَهَا). أخرجه^(٣).

الحاديُّ الأربعُون

عن عائشة، أن النبي ﷺ قال: (إِنِّي لَا أُحِلُّ الْمَسْجِدَ لِحَائِضٍ وَلَا جَنِّبٍ) أخرجه أبو داود، وضعفه أحمد وابن المنذر^(٤).

الحاديُّ الحادِيُّ والأربعُون

عن أبي هريرة، قال: «بعث رسول الله ﷺ خيالًا قبل نجدٍ، فجاءت برجٍ منبني حنيفة يقال له: ثُمَامَةُ بْنُ أَثَالٍ، فربطوه بساريةٍ من سواري المسجد». أخرجه^(٥).

(١) صحيح البخاري (٤٥٧) صحيح مسلم (١٥٥٨) قال ابن رجبٍ في فتح الباري (٣٤٨/٣): «هذا مما يعتمد به من يجوز البيع والشراء في المسجد...، ومن كره البيع، فرق بينه وبين التناضي بأن البيع في المسجد ابتداءً لتحصيل المال فيه، وذلك يجعل المسجد كالسوق المعد للتجارة... أما تناضي الدين، فهو حفظ مالٍ له، وقد لا يتمكن من مطالبه إلا في المسجد، فهو في معنى حفظ ماله من الذهب».

(٢) سنن أبي داود (١٦٧٠) المحرر (ص ٢٦٧).

(٣) صحيح البخاري (٤١٥) صحيح مسلم (٥٥٢).

(٤) سنن أبي داود (٢٢٢) شرح السنة للبغوي (٤٦/٢) الأوسط (١١٠/٢) وقال ابن رجبٍ في فتح الباري (٢٥٥/٣): «في إسناده مقال».

(٥) صحيح البخاري (٤٦٩) صحيح مسلم (١٧٦٤) قال ابن رجبٍ في فتح الباري (٣٩٠/٣): وفي قصة

الحديث الثاني والأربعون

عن عوف بن مالكٍ، قال: دخل علينا رسول الله ﷺ المسجد وبيده عصاً، وقد علقَ رجلٌ مِنَّا حَشْفًا، فطعن بالعصا في ذلك القِنْوَةِ، وقال: (لو شاء رب هذه الصدقَةِ تَصَدَّقَ بِأَطْيَبِ مِنْهَا). أخرجه أبو داود والنسائي، وصححه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم^(١).

بفضل الله وقع الفراغ منه في الثالث والعشرين من شهر جمادى الآخرة، سنة ألفٍ وأربع مائةٍ وأربعين، والحمد لله رب العالمين.

ثمامنة: دليل على جواز إدخال المشرك إلى المسجد، لكن بإذن المسلمين... وكذلك سائر وفود العرب ونصارى نجران، كلهم كانوا يدخلون المسجد إلى النبي ﷺ ويجلسون فيه عنده.

(١) مسند أحمد (٢٣٩٩٨) سنن أبي داود (١٦٠٨) سنن النسائي (٢٤٩٣) صحيح ابن خزيمة (٢٤٦٧)
صحيح ابن حبان (٦٧٧٤) المستدرك (٨٣١٠) وقال ابن حجر في فتح الباري (٥١٦/١): إسناده قوي.